

وزارة الشؤون الاجتماعية

قرار مشترك من وزيرة المالية ووزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 6 أفريل 2026 يتعلق بالمصادقة على النظام الأساسي لتعاونية مدرسي وباحثي التعليم العالي.

إن وزيرة المالية ووزير الشؤون الاجتماعية،
بعد الاطلاع على الدستور،
وعلى الأمر العلي المؤرخ في 18 فيفري 1954 المتعلق بالجمعيات التعاونية،
وعلى قرار كاتبي الدولة للتصميم والمالية وللصحة العمومية والشؤون الاجتماعية المؤرخ في 26 ماي 1961 المتعلق بضبط الأحكام النموذجية للجمعيات التعاونية كما تم تنقيحه بقرار وزيرى المالية والشؤون الاجتماعية بتاريخ 17 سبتمبر 1984.

قررا ما يلي:

الفصل الأول - تمت المصادقة على النظام الأساسي لتعاونية مدرسي وباحثي التعليم العالي الملحق بهذا القرار.

الفصل 2 - ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 6 أفريل 2026.

وزير الشؤون الاجتماعية

عصام الأحمر

وزيرة المالية

مشكاة سلامة الخالدي

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري